

والثالثة من نظام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) في تاريخ يتألف ديوان المظالم من رئيس بمرتبة وزير، ويلحق به العدد اللازم من الباحثين والفنيين والإداريين ونحوهم رئيس الديوان ونائبه (أو نوابه): لم يرد النص في النظام المشار إليه، على أداة تعيين رئيس الديوان يكون بمرتبة وزير، ووفقاً للمادة الأولى من نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم ١٠ بتاريخ: ١٣٩١/٣/١٨ هـ) يتم تعيين الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء أن رئيس ديوان المظالم عليه، أما نائب رئيس الديوان فقد تضمنت المادة الثانية المشار إليها أنه يتم تعيين نواب رئيس الديوان بأمر ملكي بتعيينه، وينوب عن الرئيس في مهامه، حيث يختص هذا في مجموعات، ويرفع نسخة منها مع التقرير المعد من قبله: 97. الوحدة الخامسة: ::::::::::: ::تنظيم القضاء الإداري السعودي أحال نظام ديوان المظالم على نظام القضاء، فأعضاء الديوان من القضاة، يخضعون في تعيينهم، وترقيتهم، وإحالتهم على التقاعد والتفتيش عليهم، وعزلهم، وإنهاء خدماتهم، وفقاً للإجراءات المقررة في، نظام القضاء «والمكافآت، والمزايا، معاملة أماً موظفو الديوان الفنيون والإداريون، فيطبق عليهم نظام الخدمة المدنية ولوائحها من نظام ديوان المظالم على أنه: «مع عدم الإخلال بالأحكام الواردة في هذا النظام الديوان ومستخدميه - من غير القضاة، - أحكام أنظمة الخدمة المدنية، ويعمل موظفو كل محكمة تحت ويخضع الجميع لرقابة رئيس المحكمة.» مجلس القضاء الإداري: وهو ما يستلزم بيان تشكيل هذا المجلس تشكيل مجلس القضاء الإداري واختصاصاته:، يتكون مجلس القضاء الإداري من رئيس ديوان المظالم رئيساً، وأقدم نواب رئيس الديوان عضواً، وأربعة قضاة ممن يشغلون درجة قاضي استئناف يسمون بأمر ملكي أعضاء. ووفقاً للمادة الخامسة من نظام ديوان المظالم سالف الإشارة - النظر في شؤون القضاة الوظيفية، من تعيين، وإعارة، وإجازة، وتحديد - الإشراف على المحاكم والقضاة وأعمالهم في الحدود المبنية في النظام - تسمية رؤساء محاكم الاستئناف ومساعدتهم من بين قضاة محاكم الاستئناف الدرجة الأولى ومساعدتهم - إصدار قواعد تنظم اختصاصات، ي- ، تحديد الأعمال القضائية النظرية المطلوبة لشغل الدرجات القضائية ل- إعداد تقرير شامل في نهاية كل عام يتضمن الإنجازات التي تحققت، والمعوقات، ومقترحاته ورفعها إلى الملك. اختصاصات رئيس مجلس القضاء الإداري: وذلك مع عدم الإخلال باختصاصات مجلس القضاء الإداري المنصوص عليها في هذا النظام: ::::: الوحدة الخامسة: ::::: وتخلص الصلاحيات المشار إليها فيما يلي [٤٤]: الموافقة على نقل أعضاء السلك القضائي للقضاء (الترخيص للقضاة بالإجازات في حدود الأحكام المنظمة، لذلك) المادة ٥٠ من نظام القضاء (الأمر بالتحقيق والتفتيش، أو بالانتقال إلى المحكمة، ولك بالنسبة لإدارة التفتيش القضائي.) المادة ٥٥ من نظام القضاء (إما من تلقاء نفسها اقتراح رئيس المحكمة التي يتبعها القاضي) المادة ٦٠ من نظام القضاء (إصدار، القرار بعقوبة اللوم) المادة ٦٧ من نظام القضاء (اختيار عضو من مجلس القضاء الإداري لرئاسة لجنة الفصل في تنازع الاختصاص) المادة ١٥ من نظام ديوان المظالم (تسيير أعمال مجلس القضاء الإداري: تخلص طريقة تسيير مجلس القضاء الإداري وفقاً للمادتين السادسة والسابعة من النظام فيما يلي: ينعقد مجلس القضاء الإداري برئاسة رئيسه مرة كل شهرين على الأقل - وفي حالة غياب رئيس المجلس أنه من الجائز أن ينعقد أكثر من مرة خلال الشهرين، ولكن من غير الجائز أن يمر شهران دون أن ينعقد مرة واحدة على الأقل. و ينعقد المجلس بشكل استثنائي كل ما دعت الحاجة إلى ذلك، ومن الطبيعي أن تكون صلاحية تحديد مدى وجود حاجة لانعقاد المجلس، وهو بحسب الأصل رئيس المجلس. ويفهم من عدد أعضاء المجلس والنصاب القانوني اللازم لانعقاده نظراً لأهمية المهام المسندة إليه. النصاب القانوني اللازم لإصدار قرارات المجلس: تصدر قرارات، المجلس وفقاً لنص المادة السابعة المشار إليها) بأغلبية المجلس (، بأنها أغلبية الحاضرين، إلا أن عموم اللفظ يفهم منه، هي أغلبية كامل أعضائه، لأن لفظ) المجلس (ينطبق على كامل تشكيله وليس تتكون محاكم ديوان المظالم من، والمحاكم الإدارية، وتباشر المحاكم اختصاصاتها من خلال دوائر متخصصة تكون على النحو الآتي: المحكمة الإدارية العليا تؤلف من رئيس وعدد كاف من القضاة بدرجة رئيس محكمة استئناف، ويسمى رئيس المحكمة الإدارية وتكون درجته بمرتبة وزير، ولا تنهى خدمته إلا بأمر ملكي، ويشترط أن تتوافر فيه ويسمى أعضاء المحكمة الإدارية العليا بأمر ملكي، بناء على اقتراح مجلس القضاء الإداري، وتشكل دوائرها، من ثلاثة قضاة ويكون للمحكمة الإدارية العليا هيئة عامة برئاسة رئيس المحكمة، ويكون أقدم. وتنعقد الهيئة برئاسة الرئيس أو نائبه ثلثاً أعضائها على الأقل بمن يفهم الرئيس، المادة محاكم الاستئناف والمحاكم الإدارية:، ويجوز أن تكون من قاض واحد: ::::: 101 الوحدة الخامسة: :::::، وتطوره: ::::: مجلس القضاء الإداري بناء على اقتراح رؤساء المحاكم (المادة التاسعة من نظام ديوان المظالم الصادر عام ١٤٢٨ هـ) (الطهراوي ١٤٣٦، المحاضرة الثالثة وفقاً للمادتين السادسة عشرة، تكون درجات قضاة الديوان هي الدرجات المنصوص عليها في نظام القضاء، ويعاملون من حيث الرواتب والبدلات والمكافآت

والمزايا معاملة نظرائهم في نظام القضاء، وتدريبهم، والترخيص بإجازاتهم، والتفتيش عليهم، وتأديبهم وعزلهم، وفقاً للإجراءات، المقررة في نظام القضاء. (هـ) ووفقاً لما ورد بنظام القضاء المشار إليه والصادر عام ١٤٢٨ هـ فقد تم هذا التنظيم على النحو التالي: بالنسبة لتعيين القضاة يشترط فيمن يولى القضاء: أ- أن يكون سعودي الجنسية بالأصل. ويرى البعض أن هذا الشرط: يحتاج إلى إعادة نظر من تتوسم فيه الانتماء إليها، وأنه بالتالي يمكن الاكتفاء بشرط الجنسية السعودية فقط ن حتى، لو الطهراوي، ١٤٣٦ هـ (ب- أن يكون حسن السيرة والسلوك - أن يكون حاصلاً على شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة. بشرط أن ينجح في الحالة الأخيرة في امتحان خاص يعده مجلس القضاء الإداري. و- ألا يكون محكوماً عليه بجريمة مخلة بالدين أو الشرف، ولو كان قد رد إليه اعتباره. (المادة ٣١ من نظام القضاء الصادر عام ١٤٢٨ هـ) (يوضح فيه توافر الشروط النظامية في كل حالة على حدة وفقاً للمادة ٣٢ من نظام القضاء الصادر عام ١٤٢٨ هـ، . وكيل محكمة (ب)، وكيل محكمة (أ)). رئيس محكمة (أ)، قاضي استئناف ويجري شغل هذه الدرجات طبقاً لأحكام نظام القضاء التي تستلزم إما مضي مدة معينة في، الدرجة أو الاشتغال بأعمال قضائية نظيرة، والحصول على مؤهل أعلى، ويراعي المجلس في الترقية ترتيب الأقدمية المطلقة، وعند التساوي يقدم الأكفاء بموجب تقارير الكفاية، أو انعدام تقارير الكفاية يقدم الأكبر سنًا للتفتيش إلا إذا كان قد جرى التفتيش عليه. مرتين على الأقل في الدرجة المراد الترقية منها التقريرين الأخيرين السابقين على الترقية أن درجة كفايته لا تقل عن المتوسط، (المادة ٤٧ من نظام القضاء الصادر عام ١٤٢٨ هـ) (يمنح من يعين لأول مرة في السلك القضائي بدلاً يعادل راتب ثلاثة أشهر تكون. رواتب أعضاء السلك القضائي بجميع درجاتهم وفقاً لسلم الرواتب الخاص بهم. (المادة ٤٨ من نظام القضاء الصادر عام ١٤٢٨ هـ) (الوحدة الخامسة ::::::::::: تنظيم القضاء الإداري السعودي، وتطوره ::::::::::: نقل القضاة وندبهم وإجازاتهم: لا يجوز نقل أعضاء السلك القضائي، أو ندبهم داخل السلك القضائي إلا بقرار من مجلس القضاء الإداري، أو ندبهم، أو إعارتهم خارج السلك القضائي إلا بأمر ملكي بناء وتكون مدة الندب، أو الإعارة سنة واحدة قابلة للتجديد لسنة أخرى، على أنه يجوز لرئيس المجلس في الحالات الاستثنائية أن يندب أحد أعضاء السلك القضائي داخل السلك، أو خارجه لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر في العام الواحد والمادة ٥٠ من نظام القضاء الصادر عام ١٤٢٨ هـ (5. واجبات القضاة: بما نص عليه نظام الخدمة المدنية من واجبات لا تتعارض مع طبيعة الوظيفة القضائية المدنية ونظام التقاعد لا يجوز الجمع بين وظيفة القضاء ومزاولة التجارة، أو أي وظيفة، أو، عمل لا يتفق مع استقلال القضاء وكرامته، ويجوز للمجلس أن يقرر منع القاضي من مباشرة أي عمل يرى أن القيام به يتعارض مع واجبات الوظيفة وحسن أدائها. لا يجوز للقضاة إفشاء سر المداومات لا يجوز للقاضي أن يغيب عن مقر عمله، قبل. أن يرخص له في ذلك كتابة. (المواد من ٥٤-٥١ من نظام القضاء الصادر عام ١٤٢٨ هـ) (6. التفتيش على أعمال القضاة: وذلك لجمع البيانات التي تؤدي إلى معرفة كفايتهم: ::::::::::: 104، تنظيم القضاء الإداري السعودي، وتطوره ::::::::::: أو تقدم ضدهم في المسائل المتصلة بأعمالهم بعد إحالتها إليها من المجلس. ويكون التفتيش، أو المحقق معه، ويحصل التحقيق والتفتيش في إدارة التفتيش القضائي بناءً على ما يقرره رئيس المجلس يجب إجراء التفتيش على أعضاء السلك القضائي مرة على الأقل، ويكون، تقدير كفاية القاضي بإحدى الدرجات التالية: متميز - فوق المتوسط - متوسط - أقل من المتوسط. تبلغ إدارة التفتيش القضائي القاضي بالتقرير وتقدير كفايته، كما تبلغه بكل ما يودع في ملفه، ما لم يوجد عذر مقبول. ويفصل المجلس في الاعتراض بعد الاطلاع على الأوراق، ويكون قرار المجلس في هذا الشأن نهائياً. تأديب القضاة: وأعمالهم، يكون لرئيس كل محكمة حق. (الإشراف على قضاتها، وحق تنبيههم إلى ما يقع منهم مخالفات ويكون التنبيه مشافهة أو كتابة، وفي الحالة الأخيرة تبلغ صورة منه للمجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه فإن تكررت منه المخالفة، أو استمرت تتم محاكمته تأديبياً. يكون تأديب، القضاة من اختصاص دائرة تشكل في المجلس من ثلاثة من القضاة أعضاء المجلس وتصدر قراراتها بالأغلبية، ويرفع رئيس ::::::::::: إدارة التفتيش القضائي أو من ينيبه الدعوة التأديبية أمام دائرة التأديب بطلب من رئيس المجلس إما من تلقاء 105 الوحدة الخامسة ::::::::::: وتطوره ::::::::::: أو إداري يتولاه أحد القضاة بشرط ألا تقل درجته عن قاضي استئناف يندبه رئيس المجلس. يجب أن تشمل صحيفة الدعوى على المخالفة، وتصدر الدائرة قرارها بدعوة القاضي إلى الحضور أمامها ويجوز لدائرة التأديب بعد موافقة المجلس أن تجري ما تراه لازماً من التحقيقات، إذا رأت دائرة التأديب وجهاً للسير في إجراءات الدعوى عن جميع المخالفات، أو بعضها، كلف القاضي، بالحضور في ميعاد مناسب بموضوع الدعوى وأدلة المخالفة. يجوز لدائرة التأديب عند، تقرير السير في إجراءات الدعوى، وبعد موافقة المجلس أن تأمر بوقف القاضي عن مباشرة أعمال وظيفته حتى تنتهي المحاكمة، تنتهي الدعوى التأديبية باستقالة القاضي، ولا تأثير للدعوى التأديبية على الدعوى الجزائية، أو المدنية الناشئة عن الواقعة

نفسها. وتحكم دائرة التأديب بعد سماع دفاع القاضي المرفوعة عليه الدعوى، جاز الحكم في غيبته بعد أن تتلى أسبابه عند النطق به في جلسة سرية، ويكون الحكم غير قابل للطعن. هي اللوم وإنهاء الخدمة. كما يصدر بعقوبة اللوم قرار من رئيس المجلس. وللمجلس أن يقرر إما استمرار توقيفه أو الإفراج عنه بكفالة، أو بغير كفالة. ويحدد المجلس مدة التوقيف 106